EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

التقرير الشهري
أكتوبر 2021

www.eojm.org

برنامج المساعدة والدعم القانوني

إعداد وتحرير
وحدة المساعدة والدعم القانوني

تحرير
وحدة البحوث والدراسات

إخراج فني
الوحدة الإعلامية

المقدمة

حرية الصحافة هي من أهم الحقوق الأساسية التي تقوم عليها بناء الدول الديمقراطية الحديثة، وهي جزء أساسي ورئيسي من الحريات العامة، وتعد مؤشرًا على شكل وطبيعة نظام الحكم السائد في أي دولة. وتتيح حرية الصحافة تدفقًا حرًا للمعلومات يساهم في تشكيل وعي المواطن وتوضيح ما له من حقوق وما عليه من واجبات، ويتم ذلك عبر تعزيز مبدأ الشفافية، والحوار المسئول، والموضوعية، واحترام عقل الإنسان وصون كرامته. وفى مصر تتعامل الأنظمة السياسية المتعاقبة مع حرية الصحافة واستقلالها باعتبارها ترفا، وترى أن حق المواطن فى الحصول على المعلومة والتحليل هو حق مؤجل، لذا تعمل على تأميم حق المواطن فى صحافة حرة من المنبع، إذ يعيش الصحفيون المصريون أوضاع شديدة الصعوبة تتمثل في اتباع الحكومة المصرية سياسات ممنهجة تعتمد على التخويف والترهيب، تنتهي أحيانًا بزج عدد كبير من الصحفيين في السجون باتهامات ليس لها سند أو مسوغ قانوني، وذلك استناداً على قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، و المخالفة للنصوص الدستورية وقوانين الصحافة والإعلام التي تضمن الحماية للصحفيين وتحظر حبسه في جرائم النشر بدون مبرر قانوني، بالتوازي مع مخالفة المبادئ الدستورية التي تضمن توفير محاكمات عادلة لكافة المواطنين.

ويمكن القول أن قانون الإرهاب ساهم بشكل كبير في التضييق على حرية الصحافة المصرية، وتمثل ذلك في توجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية، الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهم تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي وهو ما يجعله يتسم بعوار دستوري.

وفوق كل ذلك؛ توسعت السلطتين التنفيذية و القضائية، في الحبس الاحتياطي بالمخالفة للمبدأ الراسخ "المتهم برئ حتى تثبت إدانته"، كما توسعت فى جلسات التجديد الدورية للحبس الاحتياطي بدون

عرض المتهم على السلطات المختصة وسماع أقواله أو أقوال الدفاع، فضلاً عن تدوير بعض الصحفيين على قضايا جديدة بعد انتهاء مدد الحبس الاحتياطي في قضايا سابقة وربما بذات الاتهامات في القضية السابق اتهامه فيها، الأمر الذي وصل إلى مكوث صحفيين لأعوام داخل السجون بدون أي محاكمة وبدون خطوات جادة للإفراج عنهم.

ولم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات القضائية فقط، بل أيضًا امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيون وتمثلت هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب بالمخالفة لقانون العمل وقانون الصحافة، دون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور عن تعيين الصحفيين وانتهاءً بفصلهم فصلاً تعسفيًا دون إخطار مسبق أو إجراء أي تحقيق.

وفي إطار ذلك تأتي النشرة الشهرية لشهر أكتوبر 2021 التي يعرض فيها المرصد المصري للصحافة والإعلام رصدًا للقضايا المنظورة أمام المحاكم المدنية والنيابات ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين والإعلاميين، والتي تم اتخاذ إجراءاتٍ قانونية بشأنها، في الفترة من 1 إلى 31 أكتوبر 2021.

منهجية التقرير

تهدف النشرة القانونية إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين والإعلاميين، التي استجدت أو التي مازالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمته وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام للصحفيين والإعلاميين؛ و يُقدم المرصد 3 أنواع من الدعم:

• **الدعم القانوني المباشر للصحفيين**: وذلك من خلال الوكالة القانونية المباشرة أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنايات)، ويتم ذلك عن طريق حضور الجلسات، وتحقيقات النيابة العامة وتجديدات الحبس، وتقديم الحجج والأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم وإثبات براءتهم، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام في المواعيد القانونية.

• **الدعم القانوني الغير مباشر**: عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزويد الصحفيين بأفضل السبل والطرق للتصرف بناء على الحالة القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، وذلك من خلال التواصل مع محامي الصحف والصحفيين وذويهم، وكذلك التواصل مع أعضاء نقابة الصحفيين ونقابة الإعلاميين أو محاميها.

• **المتابعة القانونية**: وذلك بمتابعة المستجدات وآخر التطورات القانونية لقضايا الصحفيين والإعلاميين مثل متابعة جلسات تجديدات الحبس أو تجديدات التدابير الاحترازية أو متابعة إجراءات تنفيذ إخلاء سبيل الصحفيين و الإعلاميين حتى إطلاق سراحهم من قسم الشرطة التابع لهم، وذلك عن طريق التواصل المباشر مع ذويهم أو مع من يمثلهم قانوناً أو عن طريق متابعة كافة وسائل الإعلام المختلفة بالنسبة للصحفيين الذين لم نتمكن من التواصل المباشر معهم أو مع من يمثلهم قانوناً.

تصنيف القضايا التي تم نظرها خلال شهر أكتوبر 2021.

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين والإعلاميين التي قام فيها "المرصد" بتقديم الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة القانونية لها خلال شهر أكتوبر 2021.
ويتم تصنيف هذه القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد، ثم وفقاً للتوزيع الجغرافي، ووفقًا لموضوع القضية، والجهة المنظور أمامها القضية، وأخيراً تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة من الجهات القضائية.

تصنيف القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد

قدم المرصد المصري للصحافة والإعلام دعمًا قانونيًا مباشرًا في 19 قضية خلال شهر أكتوبر عام 2021، وهو ما يمثل 100% من إجمالي القضايا التي قدم لها "المرصد" دعمًا قانونيًا .

توزعت قضايا الصحفيين والإعلاميين بين محافظتي القاهرة و الجيزة وذلك بنسبة 73.7% في محافظة الجيزة بواقع (14) قضية، وبنسبة 26.3% في محافظة القاهرة بواقع خمس قضايا.

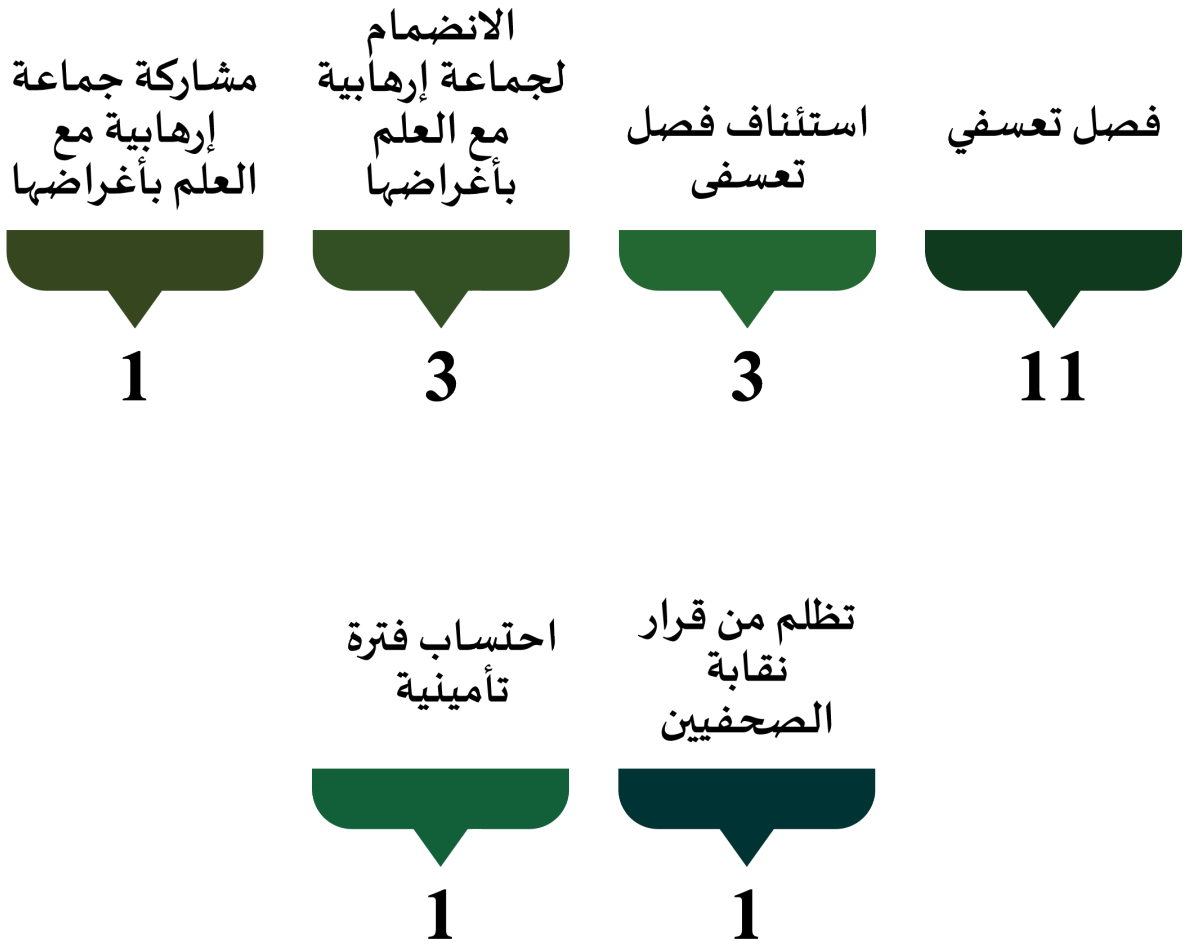

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا لموضوع القضية؛ وهناك قضية موضوعها فصل تعسفي وتم استئناف شق من الحكم الصادر بها وهو ما يفسر زيادة عدد موضوعات القضايا عن القضايا المقدم لها دعمًا قانونياً.

ففي المرتبة الأولى جاءت قضايا الفصل التعسفي بنسبة بلغت 55.% من إجمالي القضايا بواقع (11) قضية من إجمالي القضايا.

وتساوت في المرتبة الثانية قضايا استئناف الفصل التعسفى مع قضايا الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام احد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة بنسبة بلغت 15% بواقع ثلاث قضايا من إجمالي القضايا لكل منهما.

وفي المرتبة الأخيرة، تساوت قضايا (مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها ، تظلم من قرار نقابة الصحفيين، مع قضية احتساب فترة تأمينية) بنسبة بلغت 5% لكل منهم، بواقع قضية واحدة لكل منهم.

12
دوائر العمال

3
دوائر جنايات الإرهاب

1
الجنايات جنوب الجيزة الكلية

1
مكتب الخبراء

3
استئناف عال عمال

1
لجنة التظلمات الصحفيين

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا للجهة المنظور أمامها القضية؛ وهناك قضيتن نظرت أمام جهتين خلال شهر أكتوبر؛ وهو ما يفسر زيادة عدد الجهات المنظور أمامها القضايا عن عدد القضايا المقدم لها دعمًا قانونياً.

وقد جاءت بالمرتبة الأولى القضايا المنظورة أمام دوائر العمال بنسبة بلغت 57.2% من إجمالي القضايا بواقع (12) قضية.

وفي المرتبة الثانية تساوت القضايا المنظورة أمام دوائر جنايات الإرهاب مع دوائر استئناف عالِ عمال بنسبة بلغت 14.4% من إجمالي القضايا بواقع ثلاث قضايا كل منهما.

وفي المرتبة الأخيرة ،تساوت القضايا المنظورة أمام الجنايات جنوب الجيزة الكلية، مكتب خبراء وزارة العدل و لجنة تظلمات الصحفيين بنسبة بلغت 4.7% لكل منهم بواقع قضية واحدة لكل منهما.

أصدرت المحاكم (23) قراراً خلال شهر أكتوبر 2021، وهناك أكثر من قضية صدر فيها أكثر من قرار خلال الشهر نفسه وهو ما يفسر أن عدد القرارات أكثر من عدد القضايا المنظورة أمام المحاكم.

ويمكن تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة، حيث جاءت في المرتبة الأولى قرارات تأجيل نظر القضايا العمال بنسبة بلغت 47.8% بواقع (11) قرارًا من إجمالي القرارات. وتلاه في المرتبة الثانية قرارات تجديد الحبس على ذمة التحقيقات بنسبة بلغت 17.5% بواقع أربعة قرارات من إجمالي عدد القرارات.

وفي المرتبة الثالثة جاءت قرارات تأجيل نظر استئناف عالٍ عمال بنسبة بلغت 13.1% بواقع ثلاث قرارات من إجمالي عدد القرارات، وفي المرتبة الثالثة جاءت قرارات النطق بالحكم بنسبة بلغت 8.7% بواقع قرارين من إجمالي عدد القرارات.

وفي المرتبة الأخيرة، تساوت قرارات إنهاء مأمورية مكتب الخبراء، حجز قضية للنطق بالحكم و تأجيل نظر تظلم بنسبة بلغت 4.3% من إجمالي عدد القرارات بواقع قرار واحد لكل منهما.

القسم الثاني: القضايا المنظورة في المحاكم التي تم اتخاذ إجراءات بشأنها خلال شهر أكتوبر 2021

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/الإعلاميين التي استجدت فيها تطورات خلال شهر أكتوبر 2021، وقد قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني دعماً قانونياً في أربعة قضايا جنائي، و (15) قضية مدني (جزئي واستئناف) , وفيما يلي تفاصيل هذه القضايا.

أولًا: القضايا الجنائية

1- القضية رقم (1306 لسنة 2020) إداري بولاق الدكرور

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** يحيى خلف الله.

- **المهنة بالتفصيل:** مدير شبكة يقين الإخبارية.

- **نوع جهة العمل:** موقع الكتروني اخباري.

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن (القناطر).

- **تفاصيل القضية:** "أفاد محامي الصحفي" أن قوات الأمن ألقت القبض على الصحفي من منزله في شارع ناهيا ببولاق الدكرور يوم الإثنين الموافق 23 ديسمبر 2019 وتم اقتياده إلى جهاز الأمن الوطني، وظهر أول مرة داخل نيابة بولاق الدكرور وتم التحقيق معه يوم الجمعة الموافق 7 فبراير 2020. على ذمة القضية رقم 1306 لسنة 2020 إداري بولاق الدكرور ووجهت إليه اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، و استخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة. وقررت النيابة حبسه 15 يوماً على ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة أنشئت على خلاف أحكام القانون، الغرض منها الدعوة إلى تعطيل أحكام الدستور والقوانين ومنع مؤسسات الدولة والسلطات العامة من ممارسة أعمالها، ونشر أخبار كاذبة عن الأوضاع السياسية والاقتصادية بالبلاد بقصد تكدير السلم العام في إطار أهداف جماعة الإخوان، والترويج لأغراض الجماعة التى تستهدف زعزعة الثقة فى الدولة المصرية ومؤسساتها.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات بنيابة الجيزة الكلية، الدائرة (7) جنايات ،المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، ممثلاً عنها محام المرصد وقام بالحضور بجلسة التجديد؛ وطلب إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كونه له محل اقامة ثابت ومعلوم ولا يخشى عليه من الهرب وكونه محبوس منذ أكثر من عام وأن النيابة العامة لم تقم بأي إجراء في القضية منذ فجر التحقيقات، وكون أن المتهم قد سبق اتهامه بذات الاتهامات فى قضية بنيابة قصر النيل في عام 2015 وتم حفظ القضية الأمر الذي يشير الى عدم ارتكاب الصحفي لاية اتهام من الاتهامات الموجهة إليه، وكون شبكة يقين تابعة لجهة رسمية ومسجلة وفقا للقوانين المصرية، واحتياطيا استبدال حبسه الاحتياطي بتدبير احترازي وفقا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائي.
- **آخر تطورات القضية:** في 4 أكتوبر 2021 قررت الدائرة (7) جنايات تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

2- القضية (رقم 680 لسنة 2020) حصر أمن الدولة العليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مدحت رمضان.

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي في موقع شبابيك متخصص في مجال محركات البحث.

- **نوع جهة العمل:** موقع الكتروني اخباري.

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن (طرة استقبال).

- **تفاصيل القضية:** "أفاد والد الصحفي" أن قوات أمن القاهرة ألقت القبض على الصحفي من منزل أسرته في محافظة المنوفية يوم الخميس الموافق 28 مايو 2020، وظل رهن الاختفاء لمدة 30 يومًا في مقر أمن الدولة بأشمون، حتى ظهر داخل نيابة أمن الدولة العليا يوم السبت الموافق 27 يونيو 2020. وتم التحقيق معه على ذمة القضية رقم 680 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، ووجهت إليه اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، و استخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة. وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات، ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، واستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة (4) جنايات ارهاب ،المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة).

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بحضور الجلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها (10) جلسات، ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات البالغ عددها 8 جلسات وتحدد جلسة 10 أكتوبر 2021 لنظر تجديد حبسه وبهذه الجلسة طلب الدفاع إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

- **آخر تطورات القضية:** فيفي 10 أكتوبر 2021 قررت الدائرة الرابعة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

3- القضية (رقم 488 لسنة 2019) حصر أمن الدولة العليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد شاكر.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر في روزاليوسف، ومندوب سابق للجريدة في الرئاسة والبرلمان.

- **نوع جهة العمل:** صحيفة قومية.

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بعنبر المزرعة في سجن طرة.

- **تفاصيل القضية:** "أفاد والد الصحفي" أن قوات الأمن ألقت القبض على الصحفي من منزله بمركز طوخ - محافظة القليوبية فجر يوم الخميس الموافق 28 نوفمبر 2019، وفي 30 نوفمبر 2019 ظهر الصحفي للمرة الأولى أمام نيابة أمن الدولة العليا، وخضع للتحقيق على ذمة القضية رقم 488 لسنة 2019 حصر أمن الدولة العليا، ووجهت له تهمة مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وعلى إثر ذلك قررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها .

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات ،أمام الدائرة (3) جنايات ارهاب المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة).

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور الجلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها تسعة جلسات، ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات البالغ عددهم 23 جلسة وتحدد جلسة 24 أكتوبر 2021 لنظر تجديد حبسه وبهذه الجلسة طلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كونه له محل اقامة ثابت ومعلوم ولا يخشى عليه من الهرب وطلب احتياطيا استبدال الحبس الاحتياطي بتدبير احترازي وفقا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية، كما أن المتهم يعمل مراسلا لرئاسة الجمهورية في جريدة روزاليوسف ولا يخشى عليه من الهرب.

- **آخر تطورات القضية:** في 24 أكتوبر 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يوما على ذمة التحقيقات.

4- القضية رقم (488) لسنة 2019 حصر أمن الدولة العليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفى الخطيب.

- **المهنة بالتفصيل:** مترجم - مراسل بوكالة «أسوشيتد برس» الأمريكية بالقاهرة.

- **نوع جهة العمل:** وكالة أجنبية خاصة.

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بعنبر المزرعة- سجن طرة.

- **تفاصيل القضية:** "أفادت زوجة الصحفي" أن قوات الأمن ألقت القبض على الصحفي مساء السبت، الموافق 12 أكتوبر 2019، تم القبض على الصحفي، من منزله بالقاهرة، بعد نشره خبرًا عن اعتقال طالبين بريطانيين متواجدين في مصر لأغراض أكاديمية من محيط ميدان التحرير ، وتم اقتياده لجهة غير معلومة في أحد مقرات الأمن الوطني وظل رهن الاختفاء لمدة يوم ، وبتاريخ 14 أكتوبر 2019، ظهر الصحفي بنيابة أمن الدولة العليا، وخضع للتحقيق على ذمة القضية رقم 488 لسنة 2019 حصر أمن الدولة العليا ، ووجهت له تهمة الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام احد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات ،والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال الى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة.

- **الجهة المنظورأمامها القضية:** محكمة الجنايات ،المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة) أمام الدائرة (3) جنايات ارهاب.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور الجلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها تسعة جلسات، ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات البالغ عددهم 22 جلسة وتحدد جلسة 24 أكتوبر 2021 لنظر تجديد حبسه وبهذه الجلسة طلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم ولا يخشى عليه من الهرب، وطلب احتياطيا استبدال الحبس الاحتياطي بتدبير احترازي وفقا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

- **آخر تطورات القضية:** في 24 أكتوبر 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

1- القضية (رقم 745 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مروة نبيل عبد الفتاح.

- **المهنة بالتفصيل:** محررة بجريدة النهار "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **الموقف القانوني:** التحقت الصحفية بالعمل لدى جريدة النهار فى الفترة يونيو 2013 وحتى يناير 2017 ، ثم تم فصلها تعسفياً من الجريدة، فأقامت الدعوى رقم 641 لسنة 2017 و صدر لصالحها حكم بثبوت علاقة العمل وتعويض مادي وأدبي وإعطائها شهادة خبرة مبيناً بها تاريخ التحاقها بالخدمة وتاريخ انتهائها ونوع العمل الذي كانت تؤديه، وتأييد الحكم بالاستئناف رقم 1032 لسنة 136 ق، وتم تقديم طلب فض منازعات للهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية باحتساب الفترة التأمينية عن فترة عملها سالفة الذكر والذي انتهى إلى رفض الطلب وتم إحالة الإعتراض للمحكمة العمالية بالدعوى الماثلة ضد الهيئة العامة للتأمينات، وذلك لإلزام المدعى عليه باحتساب الفترة التأمينية للطالبة عن الفترة من يونيو 2013 وحتى يناير 2017، واستخراج البرنت التأميني بوظيفة محررة صحفية.

- **الطلبات:** احتساب فترة تأمينية و استخراج برنت تأميني عن فترة العمل الصحفي.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ البداية، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور الجلسات المحكمة وقدمت صحيفة طلبات وأحيلت الدعوى لمكتب خبراء وزارة العدل وتم مناقشة مأمورية الخبراء على مدار ثلاث جلسات قدمت فيها المستندات المؤيدة للدعوى و بجلسة 3 أكتوبر 2021 تم إنهاء المأمورية ويتم متابعة ورود تقرير الخبير للمحكمة.

- **آخر تطورات القضية:** في 13 أكتوبر 2021، قررت الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 5 يناير 2022 لحين ورود تقرير الخبراء.

2- القضية رقم (1617 لسنة 2021) عمال كلي جنوب الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** فاروق لطفى.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفى بجريدة الموجز "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفى بالعمل لدى جريدة الموجز منذ سبتمبر عام 2014، وتم تحرير عقد عمل بتاريخ 1 نوفمبر 2020 بوظيفة محرر صحفى، وبتاريخ 31 يوليو 2021 أثناء توجهه لمقر عمله فوجئ بصدور قرار من رئيس مجلس إدارة ورئيس التحرير بمنعه هو و12 صحفيًا/ة من دخول مقر العمل بدون سبب مشروع ودون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى أثر ذلك قام هو وزملائه بإبلاغ الشرطة وتحرر محضر بالواقعة قيد برقم 4746 لسنة 2021 إداري الجيزة ، كما تقدم بشكوى لنقيب الصحفيين بتاريخ 4 سبتمبر 2021 تثبت تعنت رئيس مجلس الإدارة ورئيس التحرير ومنعه من ممارسة الصحفيين لعملهم داخل الجريدة ووقفهم عن العمل وغلق اللوحات الالكترونية الخاصة بالصحفيين، وطالبوا بإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوق الصحفي و سحب ترشيحه من لجنة قيد نقابة الصحفيين ، وبتاريخ 1 أغسطس 2021 تقدم بشكوى لمكتب العمل "جنوب الجيزة" قيدت برقم 78 لسنة 2021 لتضرره من منعه من دخول العمل وطلب عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري ،ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 4 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة.

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

- **التهم الموجهة:** الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** 9 عمال كلى جنوب الجيزة، المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وقد قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بالحضور فى أول جلسة المحدد لنظرها جلسة 4 أكتوبر 2021 وبهذه الجلسة قدمت أصل صحيفة الطلبات غير معلنة لجميع الخصوم وطلبت أجل لإعلان من لم يعلن ولتقديم المستندات وقررت المحكمة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 18 أكتوبر 2021 للإعلان ولتقديم المستندات وبهذه الجلسة قدمت محامية المرصد الإعلان والمستندات المؤيدة للدعوى وحضر محام جريدة الموجز وطلب توجيه دعوى فرعية قبل الصحفي للمطالبة بفصله لتغيبه عن العمل.

- **آخر تطورات القضية:** في 18 أكتوبر 2021 قررت الدائرة 9 عمال كلي جنوب الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 29 نوفمبر 2021 للإعلان بالدعوى الفرعية والمستندات.

3- القضية (رقم 839 لسنة 2019) عمال كلى شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** شريف رجائى.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الوفد "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** صحيفة حزبية.

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن طرة.

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى جريدة الوفد في غضون شهر مايو 2015 بوظيفة محرر بقسم البوابة الإلكترونية، إلا أنه بتاريخ 18 مارس 2019 تم إبلاغه بفصله ومنع من دخول العمل بدون سبب مشروع أو مسوغ قانوني ، فقام على أثر ذلك بتحرير محضر قيد برقم 1827 لسنة 2019 إداري الدقي، بالإضافة إلى لجوئه إلى مكتب تأمينات الدقي بشكوى لإثبات علاقة عمله مع الجريدة والتأمين عليه وقيد الطلب برقم 6178 لسنة 2019، وقام بتقديم شكوى لمكتب العمل "منطقة الدقي" لتضرره من فصله تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني و لصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة، وتحدد أول جلسة لنظرها 13 يونيو 2019 ومازالت متداولة.

- **الطلبات:** إثبات علاقة العمل وتحرير عقد عمل، وإلزام جريدة الوفد بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات أول درجة، وجلسات مناقشة مكتب الخبراء، حيث ورد تقرير خبراء وزارة العدل للمحكمة وقامت محامية "المرصد" بحضور الجلسة وقدم مذكرة اعتراض على تقرير الخبير وطلب إحالة القضية للتحقيق وقد حضر محامِ المرصد جلسة سماع شهود وتم سماع شهود الإثبات بثبوت علاقة العمل وأحقيته لطلباته وطلب محام الوفد أجل لسماع شهود النفي ولم يحضر شهود النفي وتم الدفع بإعلان الخصم بأكثر من شهر ونصف لتجهيز شهود وهو يعد تقاعس عن إثبات دعواه.

- **آخر تطورات القضية:** في 14 أكتوبر 2021 قررت الدائرة 10 عمال كلي شمال الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 18 نوفمبر 2021.

4- القضية (رقم 3755 السنة 138 ق) استئناف عالى شمال الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** إسلام فارس.

• **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الوفد "سابقاً".

• **نوع جهة العمل:** صحيفة حزبية.

• **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى جريدة الوفد في غضون شهر مايو 2015 بوظيفة محرر بقسم البوابة الإلكترونية، إلا أنه بتاريخ 18 مارس 2019 تم إبلاغه بفصله ومنع من دخول العمل بدون سبب مشروع أو مسوغ قانوني ، فقام على أثر ذلك بتحرير محضر قيد برقم 1827 لسنة 2019 إداري الدقي، بالإضافة إلى لجوئه إلى مكتب تأمينات الدقي وقدم شكوى لإثبات علاقة عمله مع الجريدة والتأمين عليه وقيد الطلب برقم 6178 لسنة 2019، وقام بتقديم شكوى لمكتب العمل "منطقة الدقي" لتضرره من فصله تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني و لصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة، وفي 25 مايو 2021، قضت محكمة أول درجة "برفض الدعوى" وتم الطعن على الحكم بالاستئناف وتحدد جلسة 2 أغسطس 2021 لنظره وما زال متداول.

• **الطلبات:** قبول الاستئناف شكلاً ، وفى الموضوع: إلغاء الحكم المستأنف والقضاء بأحقية المستأنف لطلباته.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 4 استئناف عالي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات أول درجة ، وجلسات مكتب الخبراء، واتخذت كافة الإجراءات القانونية وقامت بالطعن بالاستئناف على حكم أول درجة، وحضر محام المرصد جلسات الاستئناف وقدم صحيفة الاستئناف معلنة ومنفذة، وطلب إحالة القضية للتحقيق لإثبات علاقة العمل وأحقية المستأنف لطلباته ونظراً لعدم ضم ملف أول درجة للاستئناف تم تأجيل نظر الاستئناف لضم المفردات.

• **آخر تطورات القضية:** في 5 أكتوبر 2021 قررت الدائرة 4 استئناف عالى شمال الجيزة تأجيل نظر الاستئناف لجلسة 6 ديسمبر 2021 لضم المفردات.

5- القضية رقم (1618 لسنة 2021) عمال كلي جنوب الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** شرين جمال.

- **المهنة بالتفصيل:** محررة بجريدة الموجز "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى جريدة الموجز منذ ديسمبر عام 2015، وتم تحرير عقد عمل بتاريخ 1 نوفمبر 2020 بوظيفة محررة صحفية، إلا أن رئيس التحرير قام بمساومتها على تقديم إجازة بدون مرتب ودفع الاشتراكات التأمينية الخاصة بها من مالها الخاص، وذلك بسبب تعثر الجريدة فى دفع الاشتراكات التأمينية الخاصة بالعاملين لديها بالشركة، وإلا سوف يقوم باتخاذ إجراء بفصلها، ومع رفض الصحفية لتلك المساومة قام رئيس التحرير بإرسال إنذار بالفصل لتغيبها عن العمل، ويعتبر هذا الإنذار إنذارًا صوريًا لأن الصحفية لم تنقطع عن عملها ولها أرشيف يثبت تواجدها بالجريدة فى ذات اليوم الذى تم فيه إرسال الإنذار، وبتاريخ 31 يوليو 2021 تم منعها من دخول مقر عملها دون مبرر مشروع أو مسوغ من القانون مما حدا بها بتحرير محضر إثبات حالة رقم 4746 لسنة 2021 ادارى الجيزة وتم تقديم شكوى لمكتب العمل رقم 79 لسنة 2021 بتاريخ 1 أغسطس 2021 لتسوية النزاع بالطريقة الودية ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 4 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة.

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 2 عمال كلي جنوب الجيزة المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامي المرصد بالحضور أول جلسة وقدم أصل صحيفة الطلبات وطلب أجل لإعلان من لم يعلن وتقديم مستندات وحضر محامى عن شركة الموجز ووجه طلب عارض بفصل المدعية عن العمل لتغيبها عن العمل.

- **آخر تطورات القضية:** في 5 أكتوبر 2021 قررت الدائرة 2 عمال كلي جنوب الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 2 نوفمبر 2021 وقررت المحكمة بإلزام المدعى عليه بالاعلان بالطلب العارض وكلفت المدعية بتقديم صورة طبق الأصل من عقد عمل واصل برنت تأمينات وبيان رصيد الاجازات و بيان حالة وظيفية ولائحة شئون العاملين.

6- القضية رقم (1616 لسنة 2021) عمال كلي جنوب الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** إسلام أسامة.

• **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي – بجريدة الموجز.

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

• **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى جريدة الموجز بتاريخ 1 نوفمبر 2015 بوظيفة محرر صحفي، و بموجب عقد عمل مؤرخ في 1 نوفمبر 2020 "يجدد تلقائياً" عُين الصحفي بوظيفة محرر صحفي، و بتاريخ 29 يوليو 2021 وأثناء وجوده بمقر عمله "بالشركة" أبلغ بإرسال إنذار على محل إقامته بالفصل لانقطاعه عن العمل، فقام بالاستعلام من رئيس التحرير عن الأمر فصرح له بعدم استطاعته الوفاء بالاشتراكات التأمينية للعاملين بالشركة، وساومه بتقديم إجازة غير مدفوعة الأجر وسداد الاشتراك التأميني على حسابه الشخصي أو المضي في إجراءات الفصل وسحب خطاب الترشح لنقابة الصحفيين، وبتاريخ 31 يوليو 2021 أثناء توجهه لمقر عمله فوجئ بصدور قرار من رئيس مجلس إدارة ورئيس تحرير جريدة الموجز بمنعه هو وأثني عشر صحفي من دخول مقر العمل بدون سبب مشروع ودون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى أثر ذلك قام الصحفي وزملائه بإبلاغ الشرطة وتحرر محضر بالواقعة قيد برقم 4746 لسنة 2021 إداري الجيزة ، كما تقدم بعدة شكاوى لنقابة الصحفيين ضد رئيس مجلس ورئيس تحرير لإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوق الصحفي و سحب ترشيحه من لجنة قيد نقابة الصحفيين ،علماً بأن رئيس التحرير يسعى إلى فصل الصحفي وعدد من الصحفيين من الهيئة التأمينات الإجتماعية للتنصل من التزاماته التأمينية تجاه العاملين لديه. وبتاريخ 1 أغسطس 2021 تقدم الصحفي بشكوى لمكتب العمل "جنوب الجيزة" قيدت برقم 80 لسنة 2021 لتضرره من منعه من دخول العمل وطلب عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري. ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 6 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة.

• **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 8 عمال كلي جنوب الجيزة المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وفى أول جلسة حضر محام المرصد وقدم صحيفة الطلبات وحضر محامى الخصم ووجه طلب عارض بفصل المدعي من العمل بدون إذن رغم إخطاره وطلب محام المرصد التصريح باستخراج صورة طبق الأصل من محضر الجمعية العمومية الخاص بالشركة المدعى عليها الأولى.

• **آخر تطورات القضية:** في 6 أكتوبر 2021، قررت الدائرة 8 عمال كلي جنوب الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 17 نوفمبر 2021 لإعلان من لم يعلن والاعلان بالدعوى الفرعية من جانب المدعى عليه الأول ليقدم المدعى عليه الأول بيان حالة وظيفية وبيان اخر اجر للمدعى وبيان رصيد الاجازات و تقديم صورة رسمية من لائحة نظام العاملين للشركة المدعى عليها والمستندات وصرحت.

7- القضية رقم (416 لسنة 2021) عمال كلي جنوب القاهرة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** علي الحوفي.

• **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي ببوابة الهلال اليوم "سابقاً".

• **نوع جهة العمل:** جريدة قومية.

• **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى بوابة الهلال اليوم التابع لمؤسسة دار الهلال بتاريخ 1 يناير 2017 بوظيفة محرر صحفي بقسم خارجي- شئون عربية ودولية ومجلس الوزراء،و بتاريخ 30 نوفمبر 2020 منع من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، ا ، ثم قام بتاريخ 4 فبراير 2021 بتقديم شكوي إلي السيد الأستاذ / سكرتير عام نقابة الصحفيين قيد برقم 132 لسنة 2021 لتسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً، مما أضطره إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة السيدة زينب قيد برقم 5967 لسنة 2020 إداري السيدة زينب، وتقدم بشكوى لمكتب العمل بمنطقة قوى عاملة "السيدة زينب" بتاريخ 22 ديسمبر 2020 قيدت برقم 7 لسنة 2020 يتضرر من قرار الفصل التعسفي ويطلب عودته للعمل ولصرف مستحقاته المالية والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار اخطر الطرفين بالحضور إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل عنها بوكيل. ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 3 أبريل 2021 وما زالت متداولة.

• **الطلبات:** إثبات علاقة العمل وتحرير عقد عمل، وإلزام مؤسسة دار الهلال بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 15 عمال كلي جنوب القاهرة.المنعقدة بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة، وتحدد جلسة 9 أكتوبر 2021، وبهذه الجلسة حضرت محامية المرصد وحضر محام دار الهلال وقدم حافظة مستندات وقدم مذكرة دفاع وطلب حجز الدعوى للحكم، وقررت هيئة المحكمة حجز الدعوى للحكم لجلسة 30 أكتوبر 2021.
وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية الخبراء.

• **آخر تطورات القضية:** في 30 أكتوبر 2021، قررت الدائرة 15 عمال كلي جنوب القاهرة بإحالة الدعوى للخبراء وحددت جلسة 18 ديسمبر 2021 لحين ورود تقرير الخبراء.

8- القضية رقم (3524 / 3549 لسنة 138 ق) استئناف عالِ شمال الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** دينا حسين.

• **المهنة بالتفصيل:** محررة بجريدة العالم اليوم"سابقا".

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

• **تفاصيل القضية:** فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفيًا، بتاريخ 8 أكتوبر 2018، بفصلهم تعسفيًا من قِبل إدارة الجريدة، حيث ترجع وقائع الأزمة إلى أنه في غضون عام 2018 توجه عدد من الصحفيين بالجريدة إلى التأمينات الاجتماعية إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فُوجئوا بإيقاف وتصفية نشاط الشركة بأثر رجعي منذ 21 أغسطس 2014 وغلق ملفاتهم التأمينية، وهو ما يعد إجراء غير قانوني، فقاموا بتحرير المحضر رقم 24215 لسنة 2018 جنح العجوزة لإثبات الواقعة، وقامت الصحفية بتقديم شكوى لمكتب العمل لتضررها من فصلها تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني و لصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة، وفي 6 مايو 2021 قضت محكمة أول درجة لصالح الصحفية: بإلزام المدعى عليه الثاني (جود نيوز إنترناشيونال) بصفته بمبلغ 277 جنيه أجر عن العمل عن الفترة من 1 أكتوبر 2018 وحتى 8 أكتوبر 2018، وتعويض عن واقعة الفصل التعسفي 20 ألف جنيه، ومبلغ 2082.60 مقابل مهلة الإخطار، ونظراً لإغفال محكمة أول درجة لبعض طلبات الصحفية، تم الطعن على الحكم بالاستئناف وتحدد جلسة 9 أغسطس 2021 لنظره ومازال متداول.

• **الطلبات:** قبول الاستئناف شكلاً،وفي الموضوع:-إلزام جود نيوز انترناشيونال بأن تؤدي للصحفية أجرها الشهري عن عامي 2013 – 2014. و المقابل النقدى لرصيد الأجازات الاعتيادية التي لم تحصل عليها طوال مدة خدمتها،وزيادة مبلغ التعويض المقضي به والتأييد فيما عدا ذلك من طلبات.

• **الجهة المنظورأمامها القضية:** 15الدائرة 2 استئناف عالى شمال الجيزة .المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات أول درجة وجلسات مكتب الخبراء واتخذت كافة الإجراءات القانونية وقامت بالطعن بالاستئناف على حكم أول درجة في المواعيد القانونية وحضر محام المرصد جلسة الاستئناف وقدم صحيفة الاستئناف معلنة ومنفذة وطلب حجز الاستئناف للحكم.

• **آخر تطورات القضية:** في 11 أكتوبر 2021، قررت الدائرة 2 استئناف عالى شمال الجيزة تأجيل نظر الاستئناف لجلسة 9 يناير 2022 لضم المفردات ولنظره مع آخر مرتبط.

9- القضية (رقم 215 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفي دياب.

• **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بموقع اليمن العربي والسعودية نيوز تابعين لجريدة الفجر.

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

• **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل بموقع اليمن العربي من الفترة من نوفمبر 2015 حتى يونيو 2019 بوظيفة محرر صحفي ، ومنذ يونيو 2019 وحتى سبتمبر 2019 عمل مدير شفت بموقع السعودية نيوز التابع لجريدة الفجر ، وظل يطالب بتحرير عقد عمل والتأمين عليه بصفته الصحفية وإرسال أوراقه للقيد بنقابة الصحفيين وعدم التمييز بينه وبين زملائه فى العمل، وحتى 8 سبتمبر 2019 فوجئ الطالب بإبلاغه من قبل الرئيس التنفيذي لموقع اليمن العربي والسعودية نيوز بإيقافه عن العمل وتبليغه بطريقة شفهية بفصله من العمل، فقام بتاريخ 10 أكتوبر 2019 بتحرير محضر شرطة عن الواقعة قيد رقم 5690 لسنة 2019 إداري قسم الدقي، وتقدم في 20 أكتوبر 2019 بشكوى رسمية إلى مكتب عمل الدقى تحت رقم 7479 لسنة 2019،, وبتاريخ 12 أكتوبر 2019 قام بعمل شكوى بنقابة الصحفيين قيدت برقم 6065 لسنة 2019.

كما تقدم بشكوى في 20 يناير 2020 فض منازعات فى تأمينات شمال الجيزة وقيدت رقم 143 لسنة 2020. ، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة، وتحدد لنظرها جلسة 26 فبراير 2020.

وبتاريخ 30 ديسمبر 2020 قضت محكمة أول درجة بثبوت علاقة العمل للصحفي وإحالة القضية لمكتب خبراء جنوب الجيزة، ولم يتم إنهاء المأمورية وإعداد التقرير بعد.

وقد قامت الهيئة القومية للتأمينات وجريدة الفجر بالطعن على الحكم بالاستئناف (فيما يتعلق بثبوت علاقة العمل) قيد برقم (351 / 981 لسنة 138 ق) استئناف عالِ شمال الجيزة أمام الدائرة 2 استئناف عالٍ شمال الجيزة. المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية ، وتحدد أول جلسة 17 مارس 2021 ونظراً لإحالة القضية للخبراء لم يتم نظر الاستئناف وبتاريخ 12 أكتوبر 2021، قررت الدائرة 2 استئناف عالى شمال الجيزة تأجيل نظر الاستئناف لجلسة 11 يناير 2022.لضم المفردات ولنظره مع آخر مرتبط.

• **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الفجر بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 10 عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بتقديم طلب للجان فض المنازعات بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية، ثم تحريك دعوى قضائية ضد الهيئة، وحضور جلسات أول درجة وتقديم المستندات المؤيدة للدعوى ثم تم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية الخبراء.

• **آخر تطورات القضية:** في 13 أكتوبر 2021، قررت الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 5 يناير 2022 لحين ورود تقرير الخبراء.

10- القضية رقم (741 لسنة 2020) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد بكر.

- **المهنة بالتفصيل:** مصحح لغوي بقسم التصحيح اللغوي بمؤسسة التحرير "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى مؤسسة التحرير للنشر والطباعة والتوزيع بموجب عقد عمل مؤرخ في 21 يوليو 2015 بوظيفة مصحح لغوي بقسم التصحيح اللغوي، و بتاريخ 17 فبراير 2020 تم فصله من العمل دون مبرر أو مسوغ قانوني، فقام بتاريخ 23 فبراير 2020 بتقديم شكوى لمكتب العمل العجوزة قيد برقم 80 لسنة 2020 لتضرره من إيقاف التأمينات الخاصة به وفصله تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني و لصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة لنظرها 20 مايو 2020 ومازالت متداولة.

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة التحرير بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة المنعقدة بمحكمة الجيزة جنوب الابتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية الخبراء.

- **آخر تطورات القضية:** في 13 أكتوبر 2021، قررت الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 5 يناير 2022 لحين ورود تقرير الخبراء.

11- القضية (رقم 9233 السنة 138 ق) استئناف عالي القاهرة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** صفاء عبد الرازق.

• **المهنة بالتفصيل:** محررة صحفية بجريدة اليوم السابع سابقاً.

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

• **تفاصيل القضية:** عملت "الصحفية" كمحررة بمؤسسة الشركة المصرية للصحافة والنشر والإعلان، التي تصدر جريدة (اليوم السابع)، وحيث أن الجريدة سالفة الذكر امتنعت عن تحرير عقد عمل وإرسال أوراق الطاعنة لنقابة الصحفيين فقامت بفصلها تعسفيًا وحصلت بتاريخ 26 أكتوبر 2017 على حكم بثبوت علاقة العمل، وتحرر لها عقد عمل تنفيذًا للحكم المشار إليه. كما حصلت "الصحفية" بتاريخ 31 مايو 2020 على حكم بإلزام الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي بالتأمين على الطاعنة بوظيفة محررة صحفية بجريدة اليوم السابع خلال الفترة من 1 مايو 2013 حتى 8 يوليو 2014، ومن ثم تم استخراج برنت تأميني لها بوظيفة محررة صحفية عن الفترة المشار إليها؛ ثم توجهت "الصحفية" للجنة القيد بنقابة الصحفيين واستوفت كافة الشروط طبقاً للمادة (5) من أحكام القانون رقم 76 لسنة 1970 بإنشاء نقابة الصحفيين للقيد بجدول الصحفيين تحت التمرين، إلا أن اللجنة رفضت قبول أوراقها، فقامت باللجوء إلى لجنة تظلمات الصحفيين طبقاً لنص المادة (14) من القانون رقم 76 لسنة 1970 بإنشاء نقابة الصحفيين وقدمت تظلم قيد برقم 10993 لسنة 135 ق استئناف عالي القاهرة والتي قضت "برفض التظلم موضوعًا" فقامت بعمل التظلم الماثل وما زال متداول.

• **الطلبات:** قبول التظلم شكلا و إلزام نقابة الصحفيين بقيد الطالبة بجداول المنتسبين بنقابة الصحفيين وإلزامهم بالمصروفات ومقابل أتعاب المحاماة.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** لجنة التظلمات المنعقدة بمحكمة استئناف القاهرة، بمحكمة دار القضاء العالي.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذا التظلم، ونظراً لعدم انعقاد الجلسة لتغيير المستشار رئيس الدائرة.

• **آخر تطورات القضية:** في 23 أكتوبر 2021 تم تأجيل نظر التظلم لجلسة 23 نوفمبر 2021.لحين تشكيل لجنة جديدة من نقابة الصحفيين.

12- القضية رقم (109 لسنة 2021) عمال كلي شمال الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** وائل محمد.

• **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة اليوم السابع "سابقاً".

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

• **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى (جريدة اليوم السابع) بتاريخ 1 يناير 2015 بوظيفة محرر صحفي، وبتاريخ 1 يوليو 2017 حرر له عقد عمل "يجدد تلقائياً"، وفوجئ بتاريخ 19 نوفمبر 2020 بصدور قرار منشور على جروب الجريدة بموقع التواصل الإجتماعي "الواتس أب" ينص على وقفه عن العمل ومنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني؛ فقام الصحفي بتاريخ 21 نوفمبر 2020 بتقديم شكوي إلي سكرتير عام نقابة الصحفيين قيد برقم 5554 لسنة 2020 لتسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً، كما قام بتحرير محضر إثبات حالة قيد برقم 5435 لسنة 2020 إداري الدقي، بالإضافة إلى تقديمه شكوى بمكتب عمل "منطقة الجيزة" بتاريخ 29 نوفمبر 2020 قيد برقم 829 لسنة 2020 لتضرره من قرار الفصل التعسفي والمطالبة بعودته للعمل ولصرف راتبه الشهري عن شهر نوفمبر 2020 والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 25 فبراير 2021 ومازالت متداولة.

• **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة اليوم السابع بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة – المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية الخبراء.

• **آخر تطورات القضية:** في 14 أكتوبر 2021 قررت الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 6 يناير 2022 لحين ورود تقرير الخبراء.

13- القضية (رقم 1615 لسنة 2021) عمال كلي جنوب الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أمانى أبوعيسى.

• **المهنة بالتفصيل:** محررة صحفية جريدة الموجز"سابقاً".

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

• **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى (جريدة الموجز) منذ ديسمبر عام 2015،وحرر لها عقد عمل مؤرخ في 1 نوفمبر 2020 "يجدد تلقائياً" بوظيفة محررة و بتاريخ 31 يوليو 2021 منعت من دخول مقر عملها دون مبرر مشروع أو مسوغ من القانون مما حدا بها لتحرير محضر إثبات حالة قيد رقم 4746 لسنة 2021 إداري الجيزة، كما تقدمت وعدد من زملائها البالغ عددهم 12 صحفي لنقيب الصحفيين بشكوى بتاريخ 4 سبتمبر 2021 لتضررهم من تعنت رئيس التحرير ووقفهم عن العمل وغلق اللوحات الالكترونية الخاصة بالصحفيين وطالبوا بإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوقها و لسحب ترشيحها من لجنة قيد نقابة الصحفيين ،وبتاريخ 1 أغسطس 2021 تقدمت بشكوى لمكتب العمل "جنوب الجيزة" قيدت برقم 77 لسنة 2021 لتضررها من منعها من دخول العمل وطلبت عودتها للعمل ولصرف الأجر الشهري ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 14 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة.

• **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 8 عمال كلى جنوب الجيزة – المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلاً عنها محامية المرصد بحضور أول جلسة وقدمت أصل صحيفة الطلبات وطلبت أجل لإعلان من لم يعلن وتقديم مستندات وحضر محامى عن شركة الموجز ووجه طلب عارض بفصل المدعية عن العمل لتغيبها عن العمل.

• **آخر تطورات القضية:** في 14 أكتوبر 2021 قررت الدائرة 8 عمال كلي جنوب الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 18 نوفمبر 2021 للإعلان بالدعوى الفرعية والمستندات.

14- القضية رقم (1747 لسنة 2021) عمال كلي جنوب الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** حنان هجرس.

- **المهنة بالتفصيل:** محررة بجريدة الموجز "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى (جريدة الموجز) منذ سبتمبر عام 2009 ،وتم تحرير عقد عمل بتاريخ 1 أبريل 2013 بوظيفة محررة صحفية "يجدد تلقائياً" وبتاريخ 20 فبراير 2020 وضعت الصحفية طفلها (يزيد إسلام هاشم) وحصلت على إجازة وضع لمدة أربعة أشهر ولم تتقاضى أجرها الشهري خلال هذه المدة، ثم قدمت على اجازة رعاية طفل لمدة عام ميلادي انتهت في 30 يونيو 2021 ،و فوجئت برئيس تحرير يرغمها على تقديم أجازة بدون راتب وسداد الاشتراكات التأمينية الخاصة بها من مالها الخاص وذلك بسبب تعثره فى دفع الاشتراكات التأمينية الخاصة بالعاملين لديه بالشركة والا سوف يقوم باتخاذ اجراءات الفصل، ومع رفضها لتلك المساومة قام رئيس التحرير بتاريخ 16 أغسطس 2021 بإرسال إنذار بالفصل لتغيبها عن العمل أثناء تواجدها بمقر العمل.
وبتاريخ 21 أغسطس 2021 تم منعها من دخول مقر عملها دون مبرر مشروع او مسوغ من القانون مما حدا بها بتحرير محضر إثبات حالة قيد برقم 5349 لسنة 2021 ادارى الجيزة ،كما تقدمت الصحفية بعدة شكاوى لنقابة الصحفيين ضد رئيس مجلس ورئيس تحرير شركة الموجز للصحافة والطباعة والنشر لإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوق المدعية،كما قدمت شكوى لمكتب العمل "منطقة الجيزة" قيدت برقم 87 لسنة 2021 بتاريخ 22 أغسطس 2021 لتضررها من منعها من دخول العمل وطلب عودتها للعمل وصرف مستحقاتها المالية المتأخرة ولتسوية النزاع بالطرق الودية.ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 14 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة.

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 8 عمال كلى جنوب الجيزة – المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بحضور أول جلسة وقدمت أصل صحيفة الطلبات وطلبت أجل لإعلان من لم يعلن وتقديم مستندات.

- **آخر تطورات القضية:** في 20 أكتوبر 2021 قررت الدائرة 8 عمال كلي جنوب الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 17 نوفمبر 2021 لإعلان من لم يعلن والمستندات.

15- القضية رقم (1746 لسنة 2021) عمال كلي جنوب الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** فاطمة خميس.

- **المهنة بالتفصيل:** محررة بجريدة الموجز "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى (جريدة الموجز) منذ ديسمبر عام 2010 وتم تحرير عقد عمل بتاريخ 1 أغسطس 2017 بوظيفة محررة صحفي "يجدد تلقائياً" وبتاريخ 1 سبتمبر 2020 وضعت الصحفية طفلتها (فاطيما هيثم محمود) وحصلت على إجازة وضع لمدة ثلاثة أشهر ولم تتقاضى أجرها الشهري خلال هذه المدة، ثم قدمت على إجازة رعاية طفل لمدة عام ميلادي انتهت في 31 يوليو 2021، ثم عادت ومارست عملها حتى فوجئت برئيس تحرير يرغمها على تقديم إجازة بدون راتب وسداد الاشتراكات التأمينية الخاصة بها من مالها الخاص وذلك بسبب تعثره فى دفع الاشتراكات التأمينية الخاصة بالعاملين لديه بالشركة والا سوف يقوم باتخاذ اجراءات الفصل.
وبتاريخ 21 أغسطس 2021 تم منعها من دخول مقر عملها دون مبرر مشروع او مسوغ من القانون مما حدا بها بتحرير محضر إثبات حالة قيد برقم 5349 لسنة 2021 ادارى الجيزة ،كما تقدمت الصحفية بعدة شكاوى لنقابة الصحفيين ضد رئيس مجلس ورئيس تحرير شركة الموجز للصحافة والطباعة والنشر لإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوق المدعية،كما قدمت شكوى لمكتب العمل "منطقة الجيزة" قيدت برقم 88 لسنة 2021 بتاريخ 22 أغسطس 2021 لتضررها من منعها من دخول العمل وطلب عودتها للعمل وصرف مستحقاتها المالية المتأخرة ولتسوية النزاع بالطرق الودية.ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 28 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة.

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 8 عمال كلى جنوب الجيزة – المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلاً عنها محامية المرصد بحضور أول جلسة وقدمت أصل صحيفة الطلبات وطلبت أجل لإعلان من لم يعلن وتقديم مستندات وحضر محامى عن شركة الموجز ووجه طلب عارض بفصل المدعية عن العمل لتغيبها عن العمل.

- **آخر تطورات القضية:** في 28 أكتوبر 2021 قررت الدائرة 8 عمال كلي جنوب الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 2 ديسمبر 2021 للإعلان من لم يعلن والمستندات.

يهدف البرنامج إلى تقديم الدعم والمساعدة القانونية إلى كل الصحفيين والإعلاميين في مصر، وكذلك المؤسسات الصحفية المختلفة، كما يهدف إلى متابعة الوضع التشريعي المنظم للعمل الصحفي والإعلامي في مصر، والعمل على تعديله وتطويره بما يتناسب مع التطورات الحادثة في المجتمع بصورة عامة، والتطورات الحادثة في المجتمع الصحفي والإعلامي بصورة خاصة.